بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انعم على عباده بالقوى والقدر التي من شأنها الصرف الى كل على سبيل البدل الخير والشر فمن وفقه القادر المختار اختار خير السبيلين من الطاعات التي مبناها واصلها الايمان [illegible] وترك نصرة اختار شرهما من السيئات التي منشعها البدع والكفر فوق العصيان فغير هذا التصنيف نعمة القدرة التي كانت مبدأ سائر النعم التي عاد يرض بها القابض المطلق من الشرور وانواع النقم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الذي ارشدنا الى الطريق المتوسط توسيطا بين الافراط والتفريط لاستيما الجبر الذي هو الافراط والقدر الذي كان اقبح وتفريطا وعلى آله واصحابه الذين كانوا افضل امة كانت امة وسطا ووفقهم توفيقا وعلى ائمة الهدى الذين مهدوا اساس الدين ورفعوه فرقوا بين الحق والباطل تفريقا فلما رأيت اكثر الخلق متحيرين ومضطربين في مسئلة الجبر والقدر حتى وقع بعضهم فيما وقع لاسيما العوام كالانعام فان اكثرهم يفرطون ويظنون انهم في نعالهم يستقلون ولو تأملوا قيد شعرة لتبين لهم انهم في حق فعالهم كالجمادات لا صنع لهم فيه فيقولون في مذهب الجبرية اردت ان اختصر من مفصلات العلماء المحررين وتحقيقات الفضلاء المدققين في الفروع والاصول ليسهل الفهم الكل والضبط للكل فانه هو اليسير التوفيق وبيده لذة التحقيق والتوفيق اعلم ان مسئلة الجبر والقدر من اهم مهمات الامور قد تحير وعجز عن درك اسرارها صدور الصدور فضلا عن عمة امتلأ بانواع العجز وتحيرة بلا ندرة القصور حتى اعترف به صاحب التلويح والتوضيح والامر مع كونه وحيد عصره وفريد دهره والاصل الاصيل حيث قال فصل لا بد للمأمور به من تحسين هذه المسئلة من امهات مسائل الاصول ومهمات مباحث المعقول والمنقول ومع ذلك مبنية على مسئلة الجبر والقدر التي زلت في بواديها اقدام الراسخين وضلت في مباديها افهام المتفكرين وغرقت في بحار بحار عقول المتبحرين وحقيقة الحق فيها اعز لطالع بين الافراط والتفريط بسر من اسراره الله تعالى لا يطلع عليها الا اخواص عباده وها انا بعجزي عن ذلك لكن لما اردت مع العجز عن درك الادراك قدر ما وفقت عليه لا يراده انتهى وقد اقر به صاحب التلويح من كونه علامة الزمان والمشهور به في المشارق والمغارب والبلدان حيث قال قوله

قوله ومع ذلك زيادة تحريض على شدة الاهتمام بهذه المسئلة يعني انها اصل الفروع كثيرة وفروع لاصل عميق صعب الاطلاع عليه متعسر الوصول اليه وبوادي المسئلة الجبر والقدر المدركات التي يطيب فيها الطرق الموصلة اليها ومبادئها المقدمات المترتبة بالقوى الفكرية للوصول اليها وكما ما وصل اليه كل احد بقوة فكرية ولم يستطع مجاوزته في هذه المسئلة فمن زل قدمه في البوادي وضل فهمه في المبادي فقد يرجع عوده الى طريق الحق والاعتراف بالعجز ومنهم من في بحره ولم يتنبه للخطأ في مقدماته فقد هلك فور وحقيقة الجبر افراط في تفويض الامور الى الله تعالى بحيث يصير العبد مضطرا لا حراك له ولا اختيار له والقدر تفريط في ذلك بحيث يصير العبد قادرا على افعاله مستقلا في ايجاد الشر والقبيح وكلاهما باطل والحق اي الثابت في نفس الامر هو الطريق الوسط بين الافراط والتفريط على ما اشار اليه بعض المحققين حيث قال لا جبر ولا تفويض بل امر بين امرين حقيقة الحق احترز عن مجاز اي عما يشبه الحق قوله وقفت ارجعت واقفا عليه ووقفت اي جعلت الكتاب موافقة لمراده فالاول من التوفيق والثاني من التوفيق ثم اعلم ان هذا الامر العميق كما يقطع عرق مذهب الجبرية والقدرية كذلك يدفع ايضا مواقع الغلط من دليل الاشعري في مقابلة الحسن والقبيح فلهذا قال صاحب التوضيح وانا اسأل الله تعالى ان يهدي طريق هذا المبحث على اربع مقدمات انتهى فرتبه على مقدمة الاصول وزبدة الوصول مشتملة على اربع فصول وخمسة فصول الفصل الاول في خلاصة المقدمة الاولى من التوضيح الفصل الثاني في خلاصة المقدمة الثانية من الفصل الثالث في خلاصة الثالثة من الفصل الرابع في خلاصة المقدمة الرابعة من الفصل الخامس في خلاصة مذهب اهل السنة وفي خاتمة منه فصل قال صاحب التوضيح ان الفعل يراد به المعنى المذكور ويراد به الحاصل بالمصدر فانه اذا حرك زيد فقد قام الحركة بزيد فان اريد بالحركة الحالة التي تكون للمتحرك في اي جزء يفرض من اجزاء المسافة فهو المعنى الثاني وان اريد بها ايقاع تلك الحالة فهو المعنى الاول فالمعنى الثاني موجود في الخارج اما الاول فامر يعتبره العقل ولا وجود له في الخارج انتهى كون المصدر بالمعنى الاول كالايقاع مثلا امر اعتباري غير موجود في الخارج مثبت في هذا المقام بالادلة الثلثة لم نورد ها وكذا لم نورد اكثر ادلة سائر المقدمات لئلا يطول الكلام ويقال لهذا المعنى ايضا انه مثل الامور اللا موجودة واللا معدومة ومنع هذا الصبي القصد والارادة والاختيار والكسب والصرف والترجيح والقهر وكلها يطلق على معنى واحد خذها فانها تنفع لك في الحق الآتي ان شاء الله تعالى فارغ التلويح ان الايقاع معناه التكوين وغير مذهب الاشعري انه ليس من الصفات الموجودة في الخارج عيانا تقرر في علم الكلام والالتزام ليس بتام لان مذهب

الا يشعر ان التكوين ليس صفة حقيقية ازلية مغايرة للمقدرة ولا يلزم من ذلك نفي التكوين
الحادث عند تعلق القدرة والارادة بوجود الشيء بل العبرة في اثبات هذا المطلوب لزوم النفس
في الايقاع ويمنع انتهاؤه الى ايقاع قديم لانه يستلزم قدم الحادث ضرورة انه لا يتصور
ايقاع بامتناع المصدري من غير شيء يقع به انتهى قال حسن چلبي في حاشيته على التجريد قوله لانه يستلزم
قدم الحادث فيه نظر عليه الايقاع وان كان قديما الآن تعلقه حادث فلا يلزم قدم الحادث ثم ان ذلك
التعلق الاضافي ليس بموجود ولا معدوم وهو المطلوب انتهى قصص قال في التوضيح فثبت بانه لابد لوجود كل
شيء ممكن من شيء يجب عنده وجود ذلك الممكن انتهى قال في التلويح قوله المقدمة الثانية حاصلها انه لابد لكل
ممكن من علة يجب وجوده عند وجودها وعدمه عند عدمها فهو بالنظر الى وجود العلة واجب وهو الوجوب
بالغير وبالنظر الى عدمها ممتنع وهو الامتناع بالغير انتهى والمراد بوجوب وجوده عند وجودها وجوب
وجوده عند وجود بالجميع اجزائها وشرائطها وهو المراد بجملة ما يتوقف عليه وجود الممكن وقال في قوله
مهلا القضية وهي احتياج كل ممكن الى علة يجب وجود الممكن عند وجودها وعدمه عند عدمها مما اتفق عليه
الحكماء واكثر اهل السنة بمعنى انهما مع كونها اولية مشهورة لم يتابع فيها الا قوم من المتكلمين وذهبوا الى
ان الفاعل المختار انما يصدر عنه الفعل على سبيل الصحة دون الوجوب لكن اهل السنة يقولون
ان وجود الشيء واجب على تقدير ايجاد الله تعالى اياه بارادته واختياره اذ وقت اراد فاعله تعالى
مختارا والمطلوب حادث انتهى فصل قال في التوضيح لما ثبت انه لابد لوجود كل ممكن من شيء يجب عنده
وجود ذلك الممكن يلزم انه لابد ان يدخل في جملة ما يجب عنده وجود الحادث امور لا موجودة في
الخارج ولا معدومة كالامور الاضافية وهو القول بالحال انتهى قال في التلويح قوله المقدمة
الثالثة اي جملة ما يتوقف عليه وجود الحادث لابد ان يشتمل على امر ليس بموجود ولا معدوم
كالايقاع الذي هو امر اضافي مثلا وهذا قول بالحال والقائم بالمفهوم الى الموجود والمعدوم واسطة
لانه ان لم يكن لموجود معدوم والا فان استقل بالكائنية فموجود والا فحال وهي صفة غير موجودة
ولا معدومة قائمة بموجود انتهى ثم قال في حاصله لما لم يكن في جملة ما يتوقف عليه وجود الحادث
امر ليس بموجود ولا معدوم لكان اما موجودات محققة او معدومات محققة او مركبة من الموجودات
والمعدومات والاقسام باطلة باسرها اما الاول فلان تلك الموجودات مستندة الى الواجب ضرورة
استحالة التسلسل في طرف المبدإ الخ ان لم يكن بعض تلك الموجودات معدوما في شيء من الازمنة
لزم قدم الحادث بالزمان ضرورة دوام المعلول بدوام علته التامة وان كان شيء منها معدوما

معدوما فعدمه يكون بعدم شيء من علته التامة وهلم جرا الى الواجب الوجود فيلزم انتفاء الوجوب
الوجود في شيء من الازمنة وهو محال واما الثاني فلان المعدوم المحض لا يصلح علة لوجود الممكن
واما الثالث فلان علة الحادث لو كانت موجودة مع معدوميتها لما كان وجود جميع الموجودات
التي يفتقر اليها وجود الحادث مستمرا لوجود الحادث ضرورة توقفه على المعدومات ايضا
واللازم بطل انتهى قال في التوضيح فثبت توقف الموجودات الحادثة على امور لا موجودة ولا معدومة
ولا يمكن استناد تلك الامور الى الواجب بطريق الايجاب لانه يلزم المحالات المذكورة من قدم
الحادث او انتفاء الواجب ولا يلزم من عدم استناد الامور المذكورة استغناؤها عن الواجب
اذ لا شك انها مفتقرة الى الواجب بلا واسطة او بواسطة الموجودات المستندة اليه لكن لا على سبيل
الوجوب انتهى قال في التلويح قوله فثبت اي لما ثبت بالدليل المذكور سابقا عن النقض ثبت
توقف الحادث على امور ليست بموجودة ولا معدومة وتلك الامور يمكن فيما استنادها الى علة
لا محالة ولا يمكن استنادها الى الواجب بطريق الايجاب لانها ان كانت منتفية في شيء من الازمنة
لزم انتفاء الواجب لان الصادر عن الشيء بطريق الايجاب يلزم من لزومه وعدم اللازم يستلزم
عدم الملزوم وان لم تكن منتفية في شيء من الازمنة لزم قدم الحادث لاستناده الى الواجب
بواسطة الايقاع الذي لا ينتفي في شيء من الازمنة فان قيل يجوز ان يتوقف على امور اخر موجودة
قلنا الكلام في تلك الامور كالكلام في هذا الحادث ويلزم قدمها فثبت ان هذه الامور لا مستندة الى
الواجب بطريق الايجاب ولا يلزم من ذلك استغناؤها عن الواجب بل لا شك انها مفتقرة اليه
بلا واسطة كايجاد المعلول الاول مثلا او بواسطة الموجودات المستندة الى الواجب لكن على سبيل
الصحة والاختيار دون الوجوب اذ لو كان استنادها الى الواجب بواسطة الموجودات المستندة
اليه على سبيل الوجوب لزم قدمها ضرورة قدم الوسائط ويلزم قدم الحوادث فقوله لكن لا على
سبيل الوجوب قيد لكن استناد الموجودات الى الواجب متعلق بقوله المستندة اليه واذ قد اتضحت
تلك الامور الى الواجب فصدورها عنه اما ان يكون على سبيل الوجوب او لا على سبيل الوجوب
والوجوب اما ان يكون بطريق النسبان بان يفتقر كل ايقاع الى ايقاع قبله الى ما لا نهاية والتسلسل
باطل بالبرهان المذكور في موضعه واما ان يكون بطريق كون ايقاع الايقاع عين الايقاع
بالذات حتى لا يفتقر الى ايقاع آخر مغايرة مناسبة وهذا ايضا ليس ببعيد لان العقل جازم
بان ايقاع الحادث مغاير لايقاع ايقاعه وهذان الطريقان وان امكن تصورهما يمنع

استحالة انسلاخ غير الموجود عن الموجود وبمنع مغايرة ايقاع الايقاع للايقاع بالذات بل لا تغاير الا بالاعتبار بكفي القول بصدور الايقاع عن العلة بطريق الاختيار دون الوجوب لظهور عند العقول واجدر بالقبول فانا نجد من انفسنا ان المتحرك يوقع الحركة مع عدم وجوب ايقاعها بل مع تساوي الايقاع واللا ايقاع بالنسبة اليه ولا امتناع في ترجيح المختار احد المتساويين وذلك لان الايقاع ليس بموجود فكما انه ليس بمعدوم فلا يلزم من ثبوته مع العلة تارة وعدم ثبوته اخرى رجحان الممكن بلا مرجح بمعنى وجود الممكن بلا موجود والايجاد فلا وجود للايقاع بخلاف الحركة بمعنى الحاصل بالمصدر ومن جملة البينة للمتحرك في كل جزء منها جزءا السافة انها موجودة فيجب وجودها على تقدير الايقاع لان العلة قد وجدت بجميع اجزائها من الامور الموجودة والامور اللا موجودة واللا معدومة اعني الايقاع فلو لم يجب كلها وجودها رجحانا من غير مرجح بمعنى وجود الممكن من غير موجد ولا ايجاد والظاهر انه يقال انها تجب على تقدير الايقاع ضرورة امتناع الايقاع بدون الوقوع فظهر بين الامر اللا موجود واللا معدوم كالايقاع للحركة وبين الامر الموجود كالحالة التي هي الحركة فان الاول لا يجب مع علة التامة والثاني يجب انتهى قال الجلبي في حاشيته على التلويح قوله لا تستند الى الواجب بطريق الايجاب بل اما تستند اليه بطريق الاختيار انتهى وقال في قوله فصدورها عنه اما ان يكون على سبيل الوجوب او لا على سبيل هذا ان اريد بالايجاب الايجاب بالذات المقابل لاختيار الفاعل رأسا وان اريد ايجاب العلة التامة ولو بعد انضمام الاختيار فذكر المريد يقوله واذ قد افتقرت تلك الامور الى الواجب فصدورها عنه اما ان يكون اه بعد قوله فثبت انها تستند الى الواجب بطريق الايجاب لا يخلو عن تعقف كما ذكره السيد في حاشيته انتهى قال في التوضيح واعلم ان اثبات تلك الامور على تقدير ان كل ممكن يحتاج في وجوده الى مؤثر بوجه مخلص عن القول بكونه موجبا بالذات وموجبا للفاعل بالاختيار انتهى قال في التلويح واعلم ان اثبات الامور اللا موجودة واللا معدومة كالايقاع والاختيار مخلص عن لزوم القول بكون الواجب تعالى موجبا بالذات وموجب لكونه فاعلا بالاختيار اما الاول فلان القول بكونه موجبا انما يلزم من جهة انه لو فعل بالاختيار لكان فعله جائز الترك فيلزم عدم الممكن مع وجود علته التامة وقد سبق انه يلزم منه رجحان من غير مرجح ولو منع تمام العلة بناء على ان الاختيار ليس من جملة ما يتوقف عليه الفعل ننقل الكلام الى الاختيار بانه اما قديم فيلزم قدم الحادث لوجوب تقارن الاختيارات ويلزم قيام الحوادث بذاته تعالى ولا مخلص عن ذلك على تقدير عدم اثبات الامور الموجودة واللا معدومة الا باستلزام جواز وجود الممكن

الممكن بدون وجوبه حتى ان الفعل يصدر عنه الواجب ولا يجب وجوده ما دام ذات الواجب بل يجوز عدم وجود جميع ما يتوقف عليه وقد سبق ان هذا مستلزم للرجحان بلا مرجح اي وجود الممكن بلا موجد وايجاد واما على تقدير اثبات الامور اللا موجودة واللا معدومة فلا يلزم القول بالايجاب لان من جملة ما يتوقف عليه وجود الممكن الايقاع والاختيار والايقاع لا يجب بثبوته عند تحقق العلة التامة اذ لا يلزم من عدم وجوب الحج المذكور اعني الرجحان بلا مرجح بمعنى وجود الممكن من غير موجد اذ لا وجود للايقاع ولا للاختيار كما لا عدم لهما واما الثاني فلان صدق الامور لا يمكن الا باستناد ما الى الواجب بطريق الايجاب بل لا يلزم من قدم الحوادث او انتفاء الواجب فيلزم استناد ما اليه بطريق الاختيار فيتعين الواجب فيما علا اختار وهو المطلوب انتهى مفصلا قال في التوضيح ان الرجحان بلا مرجح باطل وكذا الترجيح بلا مرجح لكن ترجيح احد المتساويين والمرجوح واقع انتهى فالترجيح قوله المقدمة الرابعة ان الرجحان بلا مرجح لكن ترجيح احد المتساويين او المرجوح واقع انتهى قال في التلويح قوله المقدمة الرابعة ان الرجحان بلا مرجح اي وجود الممكن بلا موجد باطل وكذا الترجيح بلا مرجح اي الايجاد بلا موجد وبطلان ذلك بديهي غني عن البيان واما ترجيح احد المتساويين او ترجيح المرجوح فجائز واقع فان قبل اختيار المختار احد المتساويين ترجيح من غير مرجح قلنا الارادة والاختيار لا يعلل بانه لم اختاره بهذا دون ذلك لان الترجيح صفة ازلية لها كما ان الايجاب بالذات لا يعلل بان الموجب اوجب بهذا دون ذلك انتهى قال حسن چلبي في حاشيته على التلويح قوله الرجحان بلا مرجح اه قال الفاضل الشريف الاسبق الرجحان بلا مرجح باطل والترجيح بلا مرجح اي وجود الممكن بلا ايجاد وايجاد بلا سبب وداع واعلم انه ما ذكر خلاصة كل واحدة من المقدمات الاربع على الوجه الاخصر ليسهل الضبط اتم والفهم ايسر فيقول اما المقدمة الاولى فهو ان المصدر بلا مفعوله ناقص في المقصود جدا لان القصد والاختيار من قبيل الاول والفعل الممتنع فيه بين بالحج وظلاهم من قبيل الثاني وان المعنى الاول لا يجب مع علة التامة والثاني يجب واما المقدمة الثانية فهو ان وجود كل ممكن يتوقف لا محالة على موجود والا يكون واجبا بالذات وسيوضح عن قريب ان لم يوجد جملة ما يتوقف عليه وجوده يمتنع وجوده واما لب المقدمة الثالثة فهو ان وجود كل ممكن يتوقف على موجد مثبت كما عرفت آنفا فلكم لا بد ان يجد في الموقوف عليه امور لا موجودة ولا معدومة كما لا بد ان يجد في خارج ذلك الموقوف عليه امور موجودة ويكفي ان يقال لو لم يكن في جملة ما يتوقف عليه وجود الحادث امر ليس بموجود

ف اشار الى ان ذكر الايجاب على الوجوب

ولا معدوم لكان اما موجودا محضة او معدوما محضة او مركبة من الموجودات والمعدومات والاقسام
باطلة باسرها كما مر واذا قد بطلت الاقسام الثلثة ثبت انه لابد على تقدير وجوب وجود
المعلول عند وجود العلة بان يدخل جملة ما يتوقف عليه وجود الحادث امر ليس بموجود
ولا معدوم وهو المطلوب واما على المقدمة الرابعة فهو ان ههنا اربعة احتمالات الاول ان الامكان يرجح
احد الجانبين على الترجيح لمرجح الثاني ان يكون للممكن والرابع ان يكون للمرجح والاولان
باطلان فتعين اخيرا ان اما بطلان الاول فلانه لولا الترجيح لما وجد الممكن لاصالة انه لا يوجد
بدون الايجاد والايجاد ترجيح واما بطلان بطلان الثاني فلان الممكن لا يوجد ايضا الا بوسطة
مرجح خارج من ذاته لاستواء الطرفين بالنظر الى ذاته فلو جاز ترجيح الراجح الى اثبات ارجحيته
الذي هو نقيض ليلزم اثبات الثابت وتحصيل الحاصل وهو محال ومن فوائد تلك المقدمات وما يتفرع
عليها ان اثبات كون اختيار سواء كان اختيار البارى تعالى او اختيار العبد من الامور اللاموجودة
واللامعدومة نفع وفائدة امور احدها تخليصه عن التسلسل الباطل وثانيها ايجاب كون البارى تعالى
فاعلا بالاختيار وثالثها ابطال الجبر والقدر ورابعها تخليصه عن لزوم القول بجواز الواجب
تعالى موجبا بالذات بتصرف يسير فائدة التوضيح اذا عرفت هذه المقدمات فنقول يجب وجود
الفعل ان اراد بالفعل المعنى الذي يكون للممكن في اي شيء جزء من السافة على تقدير القول
بوجود بعض الاشياء بلا وجوب تمنع وجوب تلك الحالة فلا يلزم الجبر على انا قد بطلنا هذا
التقدير لكن اثبات المطلوب على هذا التقدير ايضا اقرب من الاحتياط وعلى تقدير امتناع وجود
الاشياء بلا وجوب الجبر منتف ايضا واما بالقول بان اختيار الاختيار عين الاول فلا يلزم على
تقدير كون المرجح في العبد واما بانه يلزم ح توقف الموجود على ما ليس بموجود ولا معدوم فلانا
نتوقف على امر لا موجود ولا معدوم كالايقاع مثلا نعم لو اما ان يجب بطريق التسلسل او
بان الايقاع عين الاول واما ان لا يجب لكن الفاعل يرجح احد الجانبين وان اراد بالفعل
الايقاع فبعين ما قلنا في الايقاع انتهى قال في التلويح قوله اذا عرفت هذه المقدمات الاربع
فنقول في جواب عن الدليل المذكور على ان فعل العبد ليس باختياره ان المراد بالفعل
في قولكم ان توقف فعل العبد على مرجح يجب وجود الفعل عند وجود المرجح اما المعنى
الحاصل بالمصدر كالحالة التي تسمى بالتحرك في اي جزء يفرض من اجزاء المسافة واما نفس المعنى
الذي يصح المصدر بانه وهو الاحداث والايقاع كالقطع تلك الحالة فان اريد الاول لم

الاول فالجبر اي عدم اختيار العبد في فعله منتف اما على تقدير عدم توقف وجود الممكن
على وجوبه فظاهر اذ الجبر انما كان يلزم من الوجوب وعدم البقاء الاختيار وهذا التقدير وان
بين بطلانه في المقدمة الثانية الا ان اثبات المطلوب على هذا التقدير ين اقرب
الى الاحتياط لسلامته عن ثبوت الجبر على شيء من التقديرين واما على تقدير توقف وجود كل
ممكن على وجوبه فلجواز ان يكون المرجح من الفاعل وباختياره فنقول هم ننقل الكلام الى الاختيار
انه باختيار فيلزم التسلسل او لا باختياره فيلزم الانحطار قلنا هو باختياره ولا نم لزوم التسلسل
لجواز ان يكون اختيار الاختيار عين الاختيار او نقول لا يجب عند وجود المرجح لجواز
توقفه على امر آخر ليس بموجود ولا معدوم كالايقاع فان قيل ننقل الكلام الى صدور
الايقاع عن الفاعل قلنا يجب بطريق التسلسل في الايقاعات بناء على انها ليست بموجودات
حتى يستحيل التسلسل فيها او بطريق عدم التسلسل بناء على انه ايقاع الايقاع عين الايقاع
او لا يجب اصلا وهو الخلف المعبر عنه باستناد الامور اللاموجودة واللامعدومة كالايقاع ضلا ليس
بطريق الايجاب بل هو بطريق الصحة والاختيار فان الايقاع وعدمه سيان بالنظر الى
اختيار الفاعل فهو يختار الايقاع اي وقت شاء ترجيحا لاحد الشيئين باختياره
وان اريد الثاني اي الفعل بمعنى الايقاع فلا جبر لانه يصدر عن فاعله لا بطريق الوجوب
اذ لا يلزم من ذلك الرجحان بلا مرجح بعد وجود الممكن بلا موجد اذ لا وجود للايقاع انتهى
قال الحشي في حاشيته على التلويح قوله فلجواز ان يكون المرجح من الفاعل وباختياره فظاهر ان هذا جواز
كون المرجح نفس الاختيار وقال فيها قوله لجواز ان يكون اختيار الاختيار عين الاختيار قد ذكر
ويراد به تعلق القدرة والارادة وقد يذكر ويراد به نفس الارادة التي يرجح بها احد طرفي الممكن
انتهى وقال فيها قوله ليس بطريق الايجاب بل هو بطريق الصحة والاختيار المراد بالايجاب
ملطلقا سواء كان ايجابا بالذات او بالغير وبقيد الصحة في مقابلة الايجاب بالغير الحاصل
من وجود العلة التامة ولفظ الاختيار في مقابلة الايجاب بالذات انتهى قال جلبي
في حاشيته على التلويح قوله بل بطريق الصحة والاختيار لفظ الصحة في مقابلة الايجاب بالغير
الحاصل من وجود العلة التامة ولفظ الاختيار في مقابلة الايجاب بالذات انتهى قال جلبي
او المراد بالايجاب الوجوب وبالاختيار الجواز كما نه قال ليس بطريق الوجوب بل بطريق
الصحة والجواز انتهى قال في التوضيح هو الذي ذكرنا هو لابطال الجبر قال ثم جئنا الى اثبات

ما هو لحق وهو الشرط بين الجبر والقدر ان ما هو حاصل بمجموع خلق الله تعالى وفعل العبد فنقول
التفرقة ضرورية بين الافعال الاختيارية والاضطرارية وليست التفرقة بمجرد كونها موافقة
للارادة بل الارادة ان كانت صفة يتهايرجح الفاعل احد المتساويين ويخصص الشيء
بما هو جايز الخصوص يستلزم وجود المراد لتاكد الترجح والتخصيص صادرين منا والمخلوق
وان لم يكونا صادرين منا لان الارادة الا مجرد سكون فيجب انه لا يقع فرقا بين الاختيارية
والاضطرارية التي ننشاهي اليها الحركة بعضنا على نفسه نشهد ان يكون علمه لكنا نفرق بينهما
ونعلم ان الاول بفعلنا والثانية انتهى قال في التلويح قوله قلنا لان جنسا الاثبات ما هو
لحق قد ورد في الحديث ان القدرية مجوس هذه الامة والمجوس قالوا بانهما اصلان احدهما مبدأ
الشر وهذا لا يلايم القول بان خالق الشر والقبيح غير الله تعالى وايضا قالوا بان الله تعالى
خلق شيئا ثم بتبرأ عنه فخلق ابليس عليه اللعنة وهذا لا يلايم القول بان الله تعالى خالق الشرور
والقبايح مع انه لا يرضاها فبهذين الاعتبارين نسب القدرية كلا منا الطائفتين الى
الاخرى والمحققون من اهل السنة واجماعة على نفي الجبر والقدر واثبات امر بين الامرين
وهو ان المؤثر في فعل العبد مجموع خلق الله تعالى واختيار العبد لا الاول فقط ليلزم جبرا
اولا الثاني فقط ليلزم قدرا والمصادر على هذا دليلين الاول حاصله انه ثبت بالوجدان
ان للعبد قصدا واختيارا في بعض الافعال وان ذلك القصد والاختيار لا يكفي في وجود
ذلك الفعل اذ قد لا يقع مع تحقق جميع الاسباب التي من العبد وقد يقع من غير تحقق الاسباب
التي من عنده فعلم انه حاصل بخلق الله تعالى اياه عقيب ارادة العبد وقصده الجازم بطريق
جرى العادة بان الله تعالى يخلق عقيب قصد العبد ولا يخلقه بدونه وباقي الكلام تنبيه على
تلك المقدمات وتوضيح لها انتهى قال حسن چلبي في حاشيته على التلويح قوله فبهذين الاعتبارين
نسب القدر كل من الطائفتين الى الاخرى ذهب اهل السنة الى ان المراد بالقدرية
هم القائلون بنفي تاثير الجبر والشر على بتقدير الله تعالى ومشيته كما يدل عليه مذهبهم في نفيه
وكثرة مدائحهم اياه وقيل لانتسابهم للعبد قدرة الايجاد ورقة الشارح في شرح المقاصد
بان المناسب حينئذ القدري بضم القاف وذهب المعتزلة الى ان المراد بهم القائلون
بان الخير والشر بقضاء الله تعالى وبتقديره ومشيته واحتجوا عليه بان الشايع نسبة الشيء
الى مشيته ورد بانه للجوس هم الذين ينسبون الخير الى الله تعالى والشر الى الشيطان والجنا

وايضا من الاقتدار الى نفسه اولى باسم القدرية ممن يضف الى ربه انتهى
قال في التلويح ثم القصد مخلوق الله تعالى بمعنى انه تعالى خلق قدرة بصر فيها
العبد لاحد امرين على سبيل البدل ثم مر بها الواحد معين فعل العبد هو القصد والاختيار
فالقصد مخلوق الله تعالى بمعنى استناده لا على سبيل الوجوب الى موجود آخر هي مخلوقة الله تعالى خلق
هذا الحرف مقصود الان هذا بناء في خلق القدرة فخصت لعلاقة المذكورة بمجموع خلق الله تعالى
واختيار العبد فلهذا قال قلنا لتوقف على مرجح لا يوجب كونه اضطراريا لان اختيار العبد مؤثرا
في فعله ايضا وانما قال ايضا ليعلم ان الاختيار ليس بمؤثر تام بل هو جزء المؤثر انتهى قال في التلويح
قوله ثم القصد جواب سؤال تقريره ان قصد العبد اضطراري لا اختياري كما انه حاصل بخلق الله
تعالى من غير اختيار العبد والا لتسلسل الاختيارات فاجاب بان القصد مخلوق الله بمعنى استناده
لا على سبيل الوجوب الى الخالق تعالى الموجودة كالقدرة مثلا لكنه في الامور اللا موجودة واللا معدومة فلا يجب
عند وجودها بل توقف عليه لو كان القصد الذي هو الطرف القدرة لان الفعل مخلوق لله تعالى قصد الكافر
الفاعل مضطرا لان الفعل غير متمكن من الترك وهذا ينافي خلق القدرة التي من شانها التمكن في الفعل
والترك ولقائل ان يقول لو كان الاستناد الى مخلوقات الله تعالى لا على سبيل الوجوب كما في كون
الفعل مخلوقا لله تعالى فلا نزاع لاحد في كون فعل العبد مخلوقا لله تعالى بهذا المعنى ضرورة استناده
الى العبد الذي هو مخلوق وهذا لا ينافي كون العبد موجدا له ومؤثرا فيه والجواب ان الاستناد لا على سبيل
الوجوب انما يكون في الامور اللا موجودة واللا معدومة كما لا قصد مثلا لا في الموجودة كالحاصلة
من الايقاع والكلام فيها كما مر في المقدمة الثانية انتهى قال حسن چلبي في حاشيته على التلويح قوله
والجواب ان الاستناد اه يريد ان هذا القدر انما تقول به في الامور اللا موجودة واللا معدومة
فقط فغاية ان يكون المخلوقية لله تعالى في تلك الامور بالمعنى المذكور مما لا يقع فيه نزاع ولكن هذا
لا ينافي ان يقع في الفعل الموجودة اعني الحالة المذكورة انها مخلوقة لله تعالى بالمعنى المذكور في الايقاع
بل بمعنى انها مخلوقة لله تعالى قصدا بحيث يلزم الله تعالى هو الموجد اياها المؤثر فيها قصدا ويكون للعبد
مدخل فيها بالكسب لا غير انتهى قال حسن چلبي في حاشيته على التلويح قوله بمعنى استناده لا على سبيل الوجوب
تفسير المخلوقية بالاستناد المذكور شعر بانه مراده تولا البارئ سبحانه علة بعيدة للقصد وكون
الفاعل نفس المخلوق الموجود انتهى قال في التلويح قوله ثم القصد جواب سؤال تقريره اقول حاصله
معارضة لان مخصوص هو الكسب يدعي ويقول ان قصد العبد اضطراري لا اختياري لانه انما حصل بخلق

الله تعالى وكل شئ حصل بخلق الله تعالى فهو اضطراري فقصد العبد اضطراري وبدعى الماتريدي وغيره ان قصد العبد اختياري لان مخلوقيته بجاز بمعنى استناده الى علة سبيل الوجوب الا المخلوق الموجودة لكنه في الامور اللاموجودة واللامعدومة وكل شئ مخلوقيته بهذا المعنى فهو اختياري فقصد العبد اختياري اعلم ان هذا المجاز يتصور في النسبة فانا المخلوقية صفة ما يكون سببا للقصد وموقوفا عليه ثم ان قول صاحب التوضيح اولا بمعنى انه تعالى خلق قدرة يصير فيها العبد آه تخصيص بالسبب القريب الذي هو القدرة وثانيا بمعنى استناده الى علة سبيل الوجوب الى موجود آخر هي مخلوقة الله تعالى تعميم للاسباب القريبة والبعيدة لان المكلف مرغما في السببية لا يخفى وصاحب التلويح اراد بقوله بهذا التوجيه القويم فارغ التلويح وتعاثر ان يقول اه اقول حاصل نقض تفصيلي منع للمعترض بان يقول ان صغراك فاسدة لاستناد لا تستلزمها فساد آخر وهو لزوم القدر فتقرر في ورطة فتقطع في ورطة اخرى وحاصل جواب اثبات المقدمة الممنوعة بابطال سند المنع بان يقال ان الاستناد ليس على اطلاقه كما زعمت بل الاستناد الى علة سبيل الوجوب انما يمكن في الامور اللاموجودة واللامعدومة كالقصد مثلا لا في الموجودة كالعالمية حاصله آه فارغ التلويح قوله برهان آخر هذا الدليل الثاني وحاصله انا نعلم بالوجدان ان للعبد صنعا ما اي فعلا بالاختيار وصنعه يجب ان يكون في امر اللاموجود واللامعدوم لا في امر موجود لان صنعه فيه امان يتوقف ابوجه ما على وجود شئ او بوجه ما على عدم شئ والاقسام باسرها باطلة اما الاول فلان وجود ذلك الشئ يجب عند تمام علته فلا يتصور صنع العبد فيه والثاني اخيره الاختيار واما الثاني فلان وجود ذلك الامر الذي يتوقف الصنع بوجه ما عليه يجب بالموجود المستند الى الواجب فيخرج من صنع العبد ضرورة كونه واجبا واما الثالث فلان ذلك العدم ان كان عدما سابقا فهو قديم لا صنع للعبد فيه وان كان عدما لاحقا توقف على عدم جزء او اجزاء من العلة التامة للموجود وذلك جزء ان كان موجودا كان واجبا بالاستناد الى الواجب فيمتنع للعبد ازالته وان كان لزوال العدم سدخل في زواله عاد المحذور لان زوال العدم وجود فيتوقف بوجه ما على شئ وهو واجب بوجه ما على الموجود المستند الى الواجب فيخرج من صنع العبد فتعين ان صنع العبد لا يتوقف الا على امر لا موجود ولا معدوم وذلك الامر لا يجب بوجه ما على الموجود المستند الى الواجب والا يخرج عن صنع العبد فلم يبق صنع العبد الا في امر حادث يلزم منه بطلان ما ثبت لا بالوجدان ثم ذلك الامر لا يجوز ان يكون هو الارتفاع والايجاد الذي يجب عنده الفعل البتة حتى يكون العبد موجدا لذلك الشئ الموجود خالقا له لان ذلك الشئ يتوقف على امور لا اثر للعبد

للعبد في وجودها كوجود العبد وقدرته وسلامة الاية ونحو ذلك فنقول ان ذلك الامر اللاموجود واللامعدوم الصادر عنه العبد امر لا يجب عنده وجود الاثر وهو المسمى بالكسب والفعل حاصله وخلق الله تعالى وكل منهما مقرون بقدرة الا انه في الخلق يقع انفراد القادر باتباع المقدور وفي الكسب لا يصح وايضا في الخلق يقع الفعل المقدور لا في محل القدرة وفي الكسب يقع المقدور في محل القدرة مثلا حركة زيد وقعت بخلق الله تعالى غير من قامت به القدرة وهو زيد ووقعت بكسب زيد في المحل الذي قامت به قدرة زيد وهو نفس زيد وحاصل ان شر الخالق ايجاد الفعل في امر خارج عن ذاته واثر الكاسب صنعه في فعل قام به هذا انتهى قال حسن چلبي في حاشيته على التلويح قوله فتعين ان صنع آه اعترض عليه بان ذلك الامر ان كان عبارة عن الايقاع والاحداث فقد صرح بانه غير مستند الينا ولا شئ غيرهما لا يصلح ان يجعل في اللاموجودة واللامعدومة واجيب باختيار ان القصد وهو اختياري بمعنى ان للعبد ان يقصد وان لا يقصد لا بمعنى انه مرتب على القصد والاختيار فلا يلزم الدور والاضطرار انتهى وحاصل انه لا فائدة في امر فيه صنع العبد في امرين احدهما كون استناده الى المخلوق لا على سبيل الوجوب لانه لو كان استناده اليه على سبيل الوجوب لوجب عند وجودها استناد اليه فخرج من صنع العبد وثانيهما كون ذلك الامر في الامور اللاموجودة واللامعدومة لانه لو كان في الامور الموجودة لوجب عند وجودها يتوقف عليه فلم يبق فيه صنع العبد كما وقفت عليه آنفا فحاصل الدليل الثاني في التلويح فارجع اليه اعلم ان المراد في اللاموجودة واللامعدومة اللاموجودة اي في الخارج بالوجود الاستقلالي واللامعدومة اي في الخارج بعدم الصرف لقيامها بالموجود مستقلة في الخارج كما مر في حاشيتنا في اول الرسالة فتكون امورا اعتبارية عقلية وقد سمعت مرارا ان القصد والاختيار الجزئي من هذا القبيل وقد يقال اختيار جزئي بنسبة الاختيار الى الجزء وقد يقال جزء اختياري بنسبة الجزء الى الاختيار والمراد بالجزء التأثير للاختيار لان تأثير الاختيار جزء التأثير الكلي لان الاختيار جزء المؤثر على ما في التوضيح فنسبة الاختيار الى الجزء من قبيل نسبة المؤثر الى تأثيره واما نسبة الجزء الى الاختيار من قبيل نسبة التأثير الى مؤثره اذا علمت تحقيقات العلماء الفخام وتقطنت دقيقات الفضلاء ذوي الاحترام علمت ما خذ كلام شمس الدين محمد البركوي ومسند مرام صاحب التلويح والطريق الحمد حيث قال وبعود

بان الاعمال ايضا مقدرة فلا نقدر على مخالفة تقدير الله تعالى فان قدرنا الاعمال
الصالحة والسعي لها والقصد اليها حصلت لا محالة وان لم يقدر استحال وجودها فنحن مجبورون
على العمل والترك فلا يفيد العقيد والقائل فقال ان الله وان كان خالق افعال العباد كلها
وغيرها الا خالق غيره كما ان للعباد اختيارات جزئية وارادات قلبية قابلة للتعلق بكل من
الضدين الطاعة والمعاصي وليس لها وجود في الخارج حتى يحتاج الى الخالق ويتعلق بها اذ الخالق
ايجاد المعدوم فلا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مرئيا خالقها وقد جعلها الله تعالى شرطا
عاديا لخلقه افعال العباد وهو افعال العباد بعلم الله وارادته وتقديره وكتبه في اللوح
لا يستلزم لزوم صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما يفعله عمرو في جميع الايام
فاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو فاعلا مجبورا في زيد وهل يكون له ان يقول لزيد
فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك وكتابتك اياه فان عمرو افعاله باختياره وارادته لا
لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا فيما نحن فيه فتدبر ولكن من الشاكرين
وهذا الجواب هو الحاشية لله الوسوسة ومعنى قول السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين
امرين انتهى قوله اختيارات جزئية وارادة قلبية آه قال في الحاشية ويدل على هذا قولهم
ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقولهم خلف بان الله لم يغير نعمة انعمها
على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقولهم لحاظ عليهم لو امنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا
مما رزقهم الله لو كان العبد مجبورا لما صح هذه التقبيحة والتوبيخ ولما صح لذم النفس
وتقبيحها وهو سنة قديمة للانبياء عليهم السلام والاولياء حتى اقسم الله تعالى قائلا اقسم
بالنفس اللوامة ولما كان للختم والطبع معنى زائدا على خلق الشبهة ولما كان النفس بالطبع
امارة بالسوء وشياطين الانس والجن معينة لها كان الغالب عليها اختيار الشر
لولا التوفيق والعناية فلذا قال الله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم
الشيطان الا قليلا وهذا ما اراد الماتريدية الله تعالى في تفسير هذه الايات فالحمد لله رب العالمين
انتهى قوله ما بانفسهم اي ارادت سلبية بانفسهم حوجه زاده قال ابن كمال باشا
في تغيير التقبيح وما يلزم الكفر لو كان لزوم العباد حالقا لافعالهم ان يكون التكاليف
كلها تكليفا بما لا يطاق يلزم الماتريدية ايضا لان الاشاعرة في العلة المذكورة وانما تهم
لقدرة العبد تأثيرا في افعاله توسيطا بين الجبر والقدر لا يجدي نفعا لان العبد غير

غير قادر على ايجاد الفعل بل يوجد خلق الله تعالى فيه التكليف بالفعل تكليفا
بالمحال وكما ان له ان يقول في الجواب للعبد قصد اختياري والمراد بالتكليف بالفعل
التكليف بالقصد اليه ثم بعد القصد الجازم منه يخلق الله تعالى الفعل بإجراء عادته
كذلك للاشعري ان يقول في الجواب للعبد كسب اختياري والمراد بالتكليف بالفعل
التكليف بالكسب الاختياري وبعد ذلك يخلقه الله تعالى على حسب جري العادة انتهى
قال في الحاشية فيه رد لصاحب التوضيح حيث زعم اختصاص الجواب للماتريدي انتهى قال
في العقايد العضدية قال النبي صلى الله عليه وسلم ستفترق امتي ثلثا وسبعين فرقة كلها
في النار الا واحدة قيل ومنهم قال الذين هم على ما انا عليه واصحابي انتهى فلا بد ان يفرق
كل مسلم عاقل وكل مسلمة عاقلة بين الفرق الضالة والفرقة الناجية حتى يكون
في الناجية ولا يتوهم انها وبية والفرق المذكور انما يتحقق بمعرفة المذهب كل فرقة
فلا يمنع احد من التمييز بين الحق والباطل بل يمنع من المغالطة والاعوجاج
والافراط فلا تظنن ان المنع على اطلاقه لانه لا يوجد في اهل
تصحيح الاعتقاد الذي هو اعتقاد اهل السنة
والجماعة فمن ذهب نافلة لكن
من الشاكرين لعمد
يعوله الله
الملك
المنان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد والاجمعين فهذا كتاب مختصر في ذكر طبقات الحنفية اخصه من كتب الثقات
في الطبقات وذكرت الشاهر من الائمة الذين نقلوا علم الشريعة في كل طبقة ونشروها بين الامة مع سلسلتهم على طبقاتهم والحوالة
على درجاتهم لان القدم في العلم النظام العام بحيث يحرم على الفقيه جهله ويفترض علم حاجة اليه في معرفة من اعتبر قوله في
انعقاد الاجماع في محل الاتفاق والاجماع ويعتد به في الخلاف في محل الافتراق والاختلاف والاعتداد به في الترجيح
والاعلان عند تعارض الاقوال يقول اعلمهم واورعهم في الاحوال والاكمال لو لا معرفة الاعتبارات والطبقات في العالمين و
المعلوم ان المشتهر المبتدعات بالسنات واختلط الثبات بالمتغيرات والعادات بالعبادات واضمحل الشرايع والديانات وعم الجهالات
والضلالات انتهى كلامهم ونفرى وقع هذه المكاني في هذه الازمان والاوقات للجاهلين والجاهلات بمعرفة الاعتبارات والطبقات وبه
المستعان وعليه التكلان فاعلم اولا ان الله تعالى اكرم هذه الامة حيث جعلهم مع علمائهم كانبياء بني اسرائيل مع انبيائهم بل فضل في قدمائهم
ائمة كلا علام ومجتهديهم قواعد الشرع وتبيان الاسلام واوضح بآرائهم معضلات الاحكام ليسئال الفلان من اتبعهم الى يوم القيامة

كالا
ثم